JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ
العدد الثالث والثلاثون
(٢٠٩) (٢٢٥)

المواطنة والتحولات الاجتماعية وانعكاساتها على أدوار المرأة

أ.د. عذراء اسماعيل زيدان
جامعة بغداد ،مركز دراسات المرأة
dr.athraaismael1964@gmail.com

المستخلص :

إنَّ عنوان المواطنة من أوضح المفاهيم القادمة التي تهتم بها الخطابات الغربية ويتناقله الخطاب التربوي العربي متجاوزاً تصحيح وإعادة بنائها وتوطينها بما يواءم بيئتنا ، وبما تؤثر في الأسرة والمجتمع وخاصة في المرأة . تناول البحث المشكلة بتساؤل : ما المواطنة ودورها في التحولات الاجتماعية وأثرها في المرأة؟وما أهداف التعرف على كيفية إعادة بناء مفهوم المواطنة وتوطينه كأنموذج مفاهيمي؟ التعرف على المواطنة و التحولات والتوجهات الاجتماعية لأدوار المرأة ، والاستنتاجات المواطنة حق أساسي مكتسب للأفراد في أوطانهم وهي ركيزة مهمة في علاقة الفرد بدولته .يكون حق الدولة على الأفراد أداء الواجبات التي تفرضها المواطنة بالانتساب والانتماء لها ولها عليهم حق الولاء والدفاع عنها.

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

الكلمات المفتاحية: (المواطنة ، تحولات ،الاجتماعية، المرأة).

Citizenship, Social Transformations, and Their Impact on Women's Roles

Prof. Dr. Athraa Ismail Zaidan
University of Baghdad, Center for Women's Studies
dr.athraaismael1964@gmail.com

JOBS مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

Abstract:

The concept of citizenship is one of the most prominent emerging concepts that Western discourses focus on and that Arab educational discourse often adopts without correcting, reconstructing, or adapting it to our environment and its impact on the family, society, and especially women. This research addresses the problem by asking: What is citizenship, what is its role in social transformations, and what is its impact on women? Its objectives are: to identify how to reconstruct and adapt the concept of citizenship as a conceptual model; to understand citizenship, social transformations, and trends in women's roles; and to conclude that citizenship is a fundamental right acquired by individuals in their homelands and is a crucial pillar in the relationship between the individual and their state. The state has the right to expect individuals to fulfill the duties imposed by citizenship through affiliation and belonging, and the state has the right to expect loyalty and defense from them.
Keywords: (citizenship, transformations, social, women).

المقدمة :

إن مبادى المواطنة من المبادئ التي استقرت في الفكر السياسي المعاصر، ويمثل العلاقة بين الفرد ووطنه ونظامه السياسي، من خلال ما تجسده من مجموعة القيم السياسية والاجتماعية وانعكاساتها وتحولاتها والتي تشير إلى الارتباط القوي بالدولة والنظام السياسي بكل ما يترتب على ذلك من التزأمات وحقوق. وهي من المبادئ الأساسية في الأنظمة السياسية والديمقراطية بوصفها حق أساسي مكتسب للفرد للعيش ضمن بقعة جغرافية معينة وضمن مجموعة انعكاساتها اجتماعية على المرأة ،وقد جرى اكتسابه عبر تطور هذا المفهوم التقليدي وتحوله إلى حق ثابت في الحياة السياسية والاجتماعية. إنها الركيزة التي تقوم عليها العلاقة بين الدول ورعاياها، وكلما ترسخ مفهوم الدولة الحديثة في سيادة القانون والمشاركة السياسية الكاملة نتج عنه مواطنة كاملة يشعر الرعايا بالانتساب والانتماء لدولة معينة ، انتساب يمنحهم حقوقا ويفرض عليهم واجبات انها الدولة التي يستظلون بها وينتمون اليها وكلما ارتفعت رعاية الدولة لمواطنيها كلما ترسخ لديهم الشعور بالانتماء

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

والولاء والحفاظ على نظمها وقوانينها والرغبة في حمايتها والدفاع عنها، وما يتعلق بالمرأة العراقية فان حق المواطنة يترسخ بما لها من حقوق وواجبات تجسدت في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ والذي رتبت نصوصه أبعادا حقيقية انعكست على المواطنة سواء أكانت هذه الحقوق متعلقة بالجنسية او المشاركة السياسية او حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتحولاتها بما تنعكس على المرأة في المجتمع .

مشكلة البحث:

توجد تحديات ومفاهيم ومتجددة لمبادئ المواطنة ومفهومها في المكون العربي والإسلامي تحديدا، والتي تقوم على خصوصيات منها هوية الثقافة والانتماءات ومعنى ذلك أن صفة الوطنية أكثر عمقاً من صفة المواطنة أو أنها أعلى درجات المواطنة، فالفرد يكتسب صفة المواطنة بمجرد انتسابه إلى جماعة أو لدولة معينة، ولكنه لا يكتسب صفة الوطنية إلا بالعمل والفعل لصالح هذه الجماعة أو الدولة وتصبح المصلحة العامة لديه أهم من مصلحته الخاصة.

وقد أشار عبدالتواب إلى أن الحديث عن المواطنة والوطنية يختلف عن الحديث عن الانتماء والولاء، فأحدهما جزء من الآخر أو مكمِّل له. فالانتماء مفهوم أضيق في معناه من الولاء، والولاء في مفهومه الواسع يتضمن الانتماء، فلن يحب الفرد وطنه ويعمل على نصرته والتضحية من أجله إلا إذا كان هناك ما يربطه به، أما الانتماء فقد لا يتضمن بالضرورة الولاء، فقد ينتمي الفرد إلى وطن معين ولكنه يحجم عن العطاء والتضحية من أجله (عبدالتواب، ١٩٩٣، ١٠٨).

ولذلك فالولاء والانتماء قد يمتزجان معاً حتى إنه يصعب الفصل بينهما، والولاء هو صدق الانتماء ، وكذلك الوطنية فهي الجانب الفعلي أو الحقيقي للمواطنة. والولاء لا يولد مع الإنسان وإنما يكتسبه من مجتمعه ولذلك يخضع لعملية التأثير الأسري والمتغيرات والتحولات الاجتماعية وانعكاساتها على المرأة .

وتبلورت إشكالية البحث في سؤال المواطنة ودورها في التحولات الاجتماعية وأثرها على المرأة؟

أهمية البحث والحاجة إليه :

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

الأهمية الكبيرة للمواطن الفاعل في المجتمع، باعتباره عنصراً أساسياً في إحداث التنمية الشاملة

استقراء مفهوم المواطنة والتحولات الاجتماعية على أدوار المرأة

تتجسد أهمية الموضوع في كونه يسلط الضوء على مفهوم المواطنة وأبعادها وأثرها على المرأة العراقية من حيث حقوقها في المشاركة السياسية فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،الوقوف على الانعكاسات المواطنة على المرأة، الخلفية الاجتماعية ، المستوى الاقتصادي ، ومستوى السياسي ، والمستوى الثقافي

يخدم مصممو البرامج التربوية للمراحل الدراسية المختلفة لتنمية روح المواطنة لدى المتعلمين بما ينسجم ومتغيرات العصر ودخول العولمة والتكنلوجيا إلى حياة المجتمع بمختلف الأعمار والأجناس .

الدعاة من اجل المحافظة على الهوية الوطنية لا نها تشكل جزء من قيم المجتمعات

تشكل الدراسة إطاراً مرجعياً ،أذ يعتمد ممكن عليه لبناء أدوات قياس المواطنة لدى الأفراد في المجتمعات

أهداف البحث:

١-التعرف على المواطنة و التحولات والتوجهات الاجتماعية لأدوار المرأة ؟

منهجية البحث : يعتمد البحث المنهج التاريخي من خلال بحث المواطنة وسياقها تاريخيا كما يعتمد المنهج التحليلي لنصوص الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ النافذ والقوانين العراقية

تحديد المصطلحات:

يختلف الباحثون والكتاب في نظرتهم للوطنية ، تبعاً لاختلاف مدارسهم واتجاهاتهم الفكرية

أولاً: المواطنة لغةً وتفسير:

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

والمواطنة لغةً مأخوذة من "الوطن" وهو المنزل الذي نقيم به، وهو موطن الإنسان ومحله ويقال وطن بالمكان وأوطن به أي: أقام، وأوطنه اتخذه وطناً.(ابن منظور،١٤١٤هـ،٤٥١)

والمواطنة مصدر الفعل واطن" بمعنى شارك فى المكان إقامة أومولداً، وأوطن إيطاناً بالمكان أى أقام به، واستوطن المكان ،أقام به، والوطن هو: منزل إقامة الانسان ولد فيه، أو لم يولد. (المنجد فى اللغة والإعلام ، ٢٠٠٨، ٩٠٦)

ويمكن تعريف المواطنة إجرائياً : بأنها شعور الفرد بالانتماء إلى جماعة لها ثقافة وتاريخ ومصير مشترك ، ويُنَظم هذا الشعور اجتماعياً وقانونياً وسياسياً ، ويسأهم الفرد من خلال هذا الانتماء بشكل فاعل في الحياة الاجتماعية

المبحث الثاني

الإطار النظري:

المواطنة وأبعادها على المرأة العراقية

إن المواطنة تتمثل أبعاداً حقيقية تؤثر تأثيرا واضحا في المرأة بشكل عام والمرأة العراقية بشكل محدد في :

١- الحرية

٢- المساواة

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

٣- العدالة

٤- المشاركة

أولاً : المرأة العراقية والمواطنة الكاملة

تتحقق المواطنة الكاملة عندما لا يكون هناك انتهاكات لحقوق المواطنة أفراداً وجماعات. وفي الجانبين القانوني والسياسي لمبدأ المواطنة ، وتكون حقوق المواطنة منقوصة إذا ما توافرت أسباب معينة أهمها:

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

١- التمييز

٢- استبداد الدولة

٣- غياب مبدأ استقلال القضاء

والمواطنة الحقيقية لا يمكن أن تتحقق إلا عندما تتحقق كل الأركان ويشد بعضها بعضاً.

إذ إن المواطنة تتحقق بقبول حق المشاركة الحرة السياسية والاقتصادية وفي الحياة الاجتماعية ، وكذلك اتخاذ القرارات الجماعية وتولي المناصب ،(ابو الفتوح:١٩٦٠،٢١)

إضافة إلى المساواة أمام القانون وبالعكس فإن المواطنة لا تكون كاملة وهو ما يمكن وصف واقع المرأة العراقية بشكل عام قبل صدور دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ.

ثانيا: المواطنة وأبعادها في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ

إن التجسيد الحقيقي للمواطنة يتمثل في النصوص القانونية الواردة في الفصل الأول من الباب الثاني على (الحقوق) وتوزعت بين الحقوق المدنية والسياسية تناولتها المواد (١٤-٢١) إذ ساوى المشرع العراقي في ظل دستور (٢٠٠٥) بين المرأة والرجل في اكتساب الحقوق المدنية وكالآتي :

١- المساواة أمام القانون : ساوى الدستور بين الرجل والمرأة أمام القانون دون التمييز بينهما بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد، أو الرأي، أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي(زيدان:٢٠٠٠،٢٢٩)

٢- الحق في الحياة والأمن والحرية : إذ نص الدستور على هذا الحق وعدم جواز الحرمان منه أو تقيده إلا بقانون وبناءً على قرار صادر من جهة قضائية مختصة (العبيدي :٢٠١٣،١٢)

٣- تكافؤ الفرص : تقوم الوظيفة العامة حالياً في أغلب دول العالم على أساس مبدأ الكفاءة في شغل الوظائف العامة وبمقتضى هذا المبدأ أن تتكافأ الفرص أمام الجميع ولا يقتصر الأمر على الرجل فقط بل للمرأة الحق في المنافسة في شغل الوظائف العامة.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

المبحث الثالث

المواطنة وتحولاتها وانعكاساتها الاجتماعية على المرأة

سنبحث في تحولات وانعكاسات المواطنة على حقوق المرأة العراقية من خلال التطرق إلى تحولاتها القانونية في الجنسية وحقوقها السياسية فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وذلك من خلال

مطلبين الأول :سنبحث في أبعاد المواطنة والحقوق السياسية ،

أما عن المبحث الثاني فسنتناول فيه أبعاد المواطنة وانعكاساتها على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة العراقية

المطلب الأول : الحقوق السياسية

أبعاد المواطنة و تحولاتها في الحقوق السياسية :

تُعرف المواطنة بأنها العلاقة القانونية والسياسية والاجتماعية بين الفرد والدولة، وهي تقوم على قاعدة من **الحقوق والواجبات** .تشمل الأبعاد الرئيسية للمواطنة ما يأتي:

البعد المدني (القانوني):

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

- يشمل **الحريات الفردية** الأساسية، مثل حرية التعبير، حرية الاعتقاد، وحق التملك.

- يتعلق بالحق في **العدالة** والمساواة أمام القانون.

- يتحقق بشكل أساسي من خلال **المؤسسات القضائية** والدساتير والقوانين التي تضمن هذه الحقوق.

البعد السياسي:

- يشير إلى **حقوق ومسؤوليات** الفرد تجاه النظام السياسي.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

– يتمثل في **الحق في المشاركة** في الحياة السياسية، بما في ذلك الحق في **التصويت والانتخاب**، والترشح للمناصب العامة، والمشاركة في صنع القرار.

– يتحقق عبر **المؤسسات البرلمانية** وآليات المشاركة السياسية الأخرى.

البعد الاجتماعي/الاقتصادي/الثقافي:

– **اجتماعي واقتصادي** :يشمل الحق في مستوى معيشي لائق، الحق في **التعليم**، **الرعاية الصحية**، **العمل**، والضمان الاجتماعي (مستوى من الرفاه الاجتماعي والاقتصادي).

– **ثقافي** :يتعلق بالوعي بـ **التراث الثقافي المشترك**، والحق في التعبير عن الهوية الثقافية والدينية واللغوية دون تمييز.

– يضمن هذا البعد للفرد حداً أدنى من الكرامة الإنسانية والاندماج في المجتمع.

أن المقصود بالحقوق السياسية للمرأة فهي تلك الحقوق التي يكون للمرأة بموجبها المساهمات لإعدادها عضو الهيئات الحاكمة أو المشاركات ، وانتخاب عضوات للمجالس المحلية أو النيابية أو اختيار رئيس الدولة وحق الترشيح لعضوية تلك المجالس وحق تولي المناصب السياسية.(العاهاني:٢٠١١،١٥)

أما عن دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) فقد أشار إلى حقوق المرأة السياسية المتضمنة حق مشاركتها في الشؤون العامة وتمتعها بحقوقها السياسية في التصويت والانتخاب والترشيح فضلاً عن أن الدستور قد أشار إلى أن نسبة تمثيل النساء لا تقل عن الربع من أعضاء مجلس النواب، وهو ما يسمى فقهاً بالكوتا والتي تعني نصيب أو حصة (المحطوري :٢٠١٢،٢٣)

ومفهوم الكوتا النسائية كمطلب حقوقي بدأ يستمد قوته ومشروعيته منذ انعقاد مؤتمر المرأة العالمي الرابع عام (١٩٩٥) والذي أقر بوجوب يعتمد مبدأ الكوتا تمييز إيجابي يسهم في تفعيل مشاركة المرأة في الحياة العامة ومنذ ذلك الحين فقد استخدم هذا المصطلح للإشارة إلى تخصيص نسبة أو عدد محدد من مقاعد البرلمانات ومجالس المحافظات والبلديات للنساء وذلك لضمان إيصال المرأة إلى مواقع تشريعية وصناعة القرار وتلجأ إليها الدول لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة.(علي ٢٠٢٠، مصدر سابق)

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

أولاً : المواطنة وتحولات في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمرأة العراقية.

يمكن تقسيم تحولات حقوق المرأة العراقية في هذين البعدين إلى مراحل رئيسية:

١- **مرحلة ما قبل ٢٠٠٣ (تطور وتراجع)**

فترة التطور :شهدت فترة منتصف القرن العشرين (الخمسينات وما تلاها) إصدار قوانين متقدمة نسبياً في المنطقة، خاصة في مجال **التعليم** و**العمل**، حيث تم منح المرأة فرصاً واسعة للالتحاق بالقطاع العام ومؤسسات التعليم العالي.

- **حقوق العمل** :استفادت المرأة من قوانين العمل والضمان الاجتماعي التي كانت تهدف إلى دمجها كشريك في التنمية، مما أدى إلى ارتفاع ملحوظ في نسبة الموظفات، خاصة في قطاعات التعليم والصحة والوظائف الإدارية.

- **فترة التراجع** : تدهور وضع المرأة لاحقاً، خاصة خلال الحصار الاقتصادي والحروب التي أدت إلى تراجع القوانين الداعمة وظهور قرارات مقيّدة. كما أثرت الظروف الاقتصادية الصعبة على قدرة المرأة على الوصول إلى فرص العمل و**زادت من الاعتماد على الدعم الاجتماعي الحكومي**)

٢-مرحلة ما بعد ٢٠٠٣ (التكريس الدستوري وتحديات التطبيق)

جاء **دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥** ليُشكل تحولاً جوهرياً على المستوى النظري من خلال تكريس مبدأ **المساواة** و**تكافؤ الفرص** وضمانات للحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

المرأة العراقية كياناً مستقلاً وقيمة اجتماعية كبيرة وقد تجسدت هذه القيم فيما نص عليه الدستور العراقي بكفالة حق العمل وأنه ساوى بين الرجل والمرأة في هذا الحق. (المادة ٢٢ من الدستور ،مصدر سبق ذكره) كما كفل الدستور حماية الأمومة واحترام الأم والأب وأن للأولاد حقوقاً من ذويهم في تربيتهم ورعايتهم وتعليمهم وللوالدين حق على أولادهم، أما ما يتعلق بالحقوق الاجتماعية أولى الدستور حماية خاصة لمسألة مهمة تثار في ظل الحقوق الاجتماعية للمرأة ألا وهي تتعلق بالعنف ضد المرأة والمقصود بالعنف أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه أو يرجح أن يترتب عليه أذى أو معاناة للمرأة سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة ويندرج تحت هذا المفهوم العنف ضد النساء في نطاق العائلة ويشمل على سبيل المثال لا الحصر ((العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، بما في ذلك

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة والأثاث والعنف المتصل بالمهر واغتصاب الزوجة وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة فضلاً عن العنف غير الزوجي والعنف المرتبط بالاستغلال)) الفخري:٢٠٢٢،٥٤)

ثانيا : المواطنة وتحولات الثقافية:

الثقافة تعني المعارف والمعتقدات والقيم والفنون والأخلاقيات والاتجاهات السائدة وغيرها من الأمور التي يكتسبها الفرد من معيشتهِ كعضو في مجتمع وبعبارة أخرى ما يتم نقله بالتعليم من رموز وعادات وتقاليد وفنون ومهارات،(الكوري:٢٠٠١،٢١) أن الوعاء الكلي الذي يربط الأفراد سوياً برباط واحد يحدد هويتهم ونمط تفكيرهم فقد حدد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة (١٩٤٨) ((أن للفراد الحقوق في الاشتراك بحرية تامة في جوانب المجتمع الثقافية والعلمية وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة بتقدمها والاستفادة من نتائجها)(فهمي : ٢٠١٢،٤٣)

وعلى الرغم من صعوبة التأكد من مدى تطبيق إلزامية الإعلانات والمواثيق الدولية التي تشير إلى حق المرأة في التعليم فقد أكد مؤتمر بكين أهمية إتمام أفضل الدراسات وبذل كل الجهود لإزالة العوائق التي تحول دون مساواة المرأة بالرجل في مجال التعليم وأطلق محاور مهمة فضمنت إلغاء التمييز في التعليم بين الجنسين وتطوير الخدمات التربوية وتحسين نوعيتها (الياسري:٢٠٠١،٣٢)
وفي ظل دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) تم التأكيد من خلال نصوصه على الحقوق الثقافية للمرأة .

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

الفصل الرابع

مناقشة :

الاستنتاجات ، النتائج ، التوصيات

الاستنتاجات : –

١ – لازدواجية بين النص القانوني والواقع الاجتماعي

– **الاعتراف الدستوري مقابل الإقصاء الاجتماعي** :تُظهر الأبحاث وجود **فجوة كبيرة** بين النصوص الدستورية والقانونية (التي تكرّس المساواة والمواطنة الكاملة وتكافؤ الفرص للمرأة) وبين الواقع الاجتماعي والثقافي.

– **عائق الأعراف والتقاليد** :يظل **الواقع الاجتماعي الموروث والأعراف الأبوية** مؤثرًا أساسيا في تحديد دور المرأة ومكانتها، مما يضع قيوداً على حريتها ومشاركتها الفعلية، ويؤدي إلى **تغييب دورها أو تهميشه** رغم التقدم القانوني.

مجلة العلوم الاساسية

٢ – ضعف المشاركة الاقتصادية وقيود التمكين

– **ارتفاع معدلات البطالة** :تشير النتائج إلى أن مساهمة المرأة في سوق العمل **لا تزال ضعيفة** بشكل عام، وأن معدلات البطالة بين النساء **أعلى** من الذكور.

– **نقص الدعم والخدمات** : لزيادة مشاركة المرأة الاقتصادية، يجب توفير **فرص عمل مناسبة** تتناسب مع ظروفها، وتقديم **خدمات اجتماعية داعمة**)مثل خدمات رعاية الأطفال) لتحريرها من الأعباء المنزلية المتراكمة التي تعيق انخراطها الكامل في التنمية.

٣ – تحديات المواطنة غير المكتملة :

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

١- **التهميش في اتخاذ القرار** :إن تمتع المرأة بصفة المواطنة لا يكفي لضمان مشاركتها، بل إن **فعالية المرأة وتأثيرها** في عمليات صنع القرار (السياسي والاجتماعي والاقتصادي) هو الأكثر أهمية، إذ إن مجرد الإحصاء العددي للنساء المشاركات لا ينعكس بالضرورة على جودة النتائج واستدامة التنمية.

٢- **أثر عدم المساواة** :يؤكد عدم المساواة الاقتصادية والسياسية بين الجنسين كعامل **معيق لتمكين المرأة** وتطور المجتمع بشكل عام.

٣- **دور التحولات في تغيير الأدوار**

- **تغير الأدوار ببطء** :لعبت التحولات الاجتماعية والسياسية (خاصة بعد ٢٠٠٣ في السياق العراقي) دوراً في **زيادة مشاركة المرأة** في المنظمات الأهلية ومختلف الأنشطة الثقافية والبيئية والسياسية، مما يشير إلى أن الأدوار التقليدية بدأت تتغير، ولكن ببطء وتواجه مقاومة.

- **أهمية التعليم** :يظل **التعليم الجيد** هو الركيزة الأساسية لزيادة وعي المرأة بقدراتها وبمشكلاتها، وتمكينها من المطالبة بحقوقها واكتساب المهارات اللازمة لتحقيق أهدافها في التنمية

النتائج:

-أن المواطنة حقوق أساسية مكتسبة للأفراد في أوطانهم وهي من أهم الركائز في علاقة الفرد بدولته

-يكون حق الدولة على الأفراد أداء الواجبات التي تفرضها المواطنة بالانتساب والانتماء لها ولها عليهم حق الولاء والدفاع عنها.

- مرتكزات المواطنة على دعائم أساسية تتمثل بالحرية والمساواة واستقلال القضاء.

- إن مرتكزات مواطنة المرأة بشكل عام على تمتعها بالحقوق كافة ومساواتها مع الرجل في الحقوق والواجبات والمرأة العراقية من خلال تمكينها سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا .

- تتمثل المواطنة في أبعادها فيما يتعلق بممارسة الحقوق السياسية والتمكين الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للمرأة العراقية

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

التوصيات :-

١- **على المستوى التشريعي والقانوني:**

- **تفعيل الضمانات الدستورية** :العمل على إصدار **قوانين فعالة** تضمن وتفعّل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص في مجالات العمل والتعليم والرعاية الصحية، بدلاً من الاكتفاء بالنصوص الدستورية العامة.

- **تشديد العقوبات ضد التمييز** :سن تشريعات صارمة تجرّم جميع أشكال **التمييز على أساس النوع الاجتماعي** في العمل، والتعليم، والمؤسسات العامة والخاصة.

- **إصلاح قوانين الأحوال الشخصية** :مراجعة القوانين التي تتضمن أحكاما تمييزية أو تقلل من أهلية المرأة القانونية والاجتماعية، لضمان توافقها مع **مبادئ المواطنة المتساوية** والحقوق المدنية الكاملة.

٢- **على المستوى الاجتماعي والثقافي**

- **مكافحة الصورة النمطية** :إطلاق **حملات توعية وطنية** وإصلاح المناهج التعليمية ووسائل الإعلام لتغيير **الصورة النمطية** للمرأة ودورها، والتركيز على دورها كشريك فاعل في التنمية.

- **إشراك رجال الدين والمؤثرين** :العمل مع المؤسسات الدينية والقيادات المجتمعية لتعزيز **التفسيرات المستنيرة** التي تدعم مساواة المرأة ومشاركتها، بدلاً من تلك التي تعيقها.

- **دعم منظمات المجتمع المدني (CSOs)**: تقديم الدعم المالي واللوجستي للمنظمات غير الحكومية التي تعمل على **تمكين المرأة** وزيادة وعيها بحقوقها المدنية والسياسية والاجتماعية.

٣- **على المستوى الاقتصادي والتمكين:**

١- **تعزيز المشاركة في القوى العاملة** :وضع **حصص (كوتا) غير إجبارية** في التوظيف بالقطاع العام وتسهيلات للقطاع الخاص لتشجيع توظيف النساء، و**مكافحة البطالة** في صفوف خريجات الجامعات.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

٢- **دعم المشاريع الصغيرة** :توفير **قروض ميسرة** وتدريب مهني للنساء الراغبات في تأسيس مشاريع خاصة بهن، لتعزيز **الاستقلال المالي** للمرأة.

٣- **توفير خدمات الرعاية** :على الدولة والمؤسسات توفير **خدمات رعاية أطفال** بأسعار معقولة ومناسبة في أماكن العمل أو الأحياء السكنية، لتخفيف العبء عن المرأة وتمكينها من التفرغ لعملها.

٤- **على مستوى المشاركة السياسية وصنع القرار:**

١- **تفعيل الكوتا النسائية** :ضمان أن الكوتا المخصصة للنساء لا تقتصر على **المقاعد الهامشية**، بل تضمن وصول النساء إلى **مواقع صنع القرار** التنفيذية والرقابية داخل الوزارات والمؤسسات السياسية الأخرى.

٢- **تدريب القيادات النسائية** :توفير برامج متخصصة لبناء قدرات **المرأة القيادية** في التفاوض، وإدارة الحملات، وصياغة السياسات العامة.

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

المصادر

١- ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، المجلد السادس عشر، دار صادر، بيروت١٤١٤ هـ

٢-بدوي :احمد، زكي : معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٨٢

٣- العبيدي:احمد ،فاضل، حسين : ضمانات مبدأ المساواة في بعض الدساتير العربية ،منشورات الحلبي ،٢٠١٣

٤- آمنة: محمد ،علي :المواطنة الكاملة للمرأة ، المفهوم والأبعاد:٢٠٢١،مجلة اشراقات تنموية

٥-المنجد في اللغة والأعلام: من الصاد إلى الياء، ط(٤٣)، دار المشرق، بيروت(٢٠٠٨)

٦- رضوان: ابو الفتوح : التربية الوطنية (طبيعتها ، فلسفتها ، أهدافها ، برامجها) المؤتمر الثقافي الرابع ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، ١٩٦٠

٧- الفخري: رنده ،عون :التمييز ضد المرأة في ضوء ابرز المواثيق الدولية ،دراسة مقارنة ،طباعة ونشر وتوزيع مكتبة زين الحقوقية ،لبنان ،٢٠٢٢

٨- السيد: يسين : الإصلاح العربي بين الواقع السلطوي والسراب الديمقراطي ، ط ١ ، دار ميريت ، القاهرة ، ٢٠٠٥

٩-عبد الحسين: شعبان : جدل الهويات في العراق: الدولة والمواطنة، الدار العربية للعلوم ناشرون ،الطبعة الأولى ، بيروت ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

١٠ زيدان، عبد الكريم: المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٣، ٢٠٠٠، ج٤

١١- العاني :عمر ،سعيد فارع : الحقوق السياسية للمرأة في الفقه الإسلامي، المكتب الجامعي الحديث، سنة ٢٠١١

١٢- علي :اسعد، وطفة: نسق الانتماء الاجتماعي وأولوياته في المجتمع الكويتي المعاصر : مقاربة سوسيولوجية في جدل الانتماءات الاجتماع،٢٠٠٣

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

أنظر الدساتير العراقية http://www.parliament.iq/index.php

عبدالتواب ، عبدالله عبدالتواب، دور كليات التربية في تأصيل الولاء الوطني، القاهرة ، **مجلة دراسات تربوية**، ١٩٩٣م

١٣- المحطوري :عبد السلام، يحيى : الكوتا وتطبيقاتها في النظم الانتخابية ،متوفر على شبكة الانترنيت، منشور في ٢٠١٢/١١/٧ منشور على الموقع
www.sanaanews.net>news-15629

١٤-الكوري: علي ،خليفه : مفهوم المواطنة في الدولة الحديثة ، المستقبل العربي – مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد ٢٦٤، بيروت فبراير ٢٠٠١

١٥- محمد: سيد، فهمي: مشاركة المرأة في مجتمعات العالم الثالث، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠١٢

١٦- ياسري :ياسين ،السيد طاهر : الوافي في شرح قانون الجنسية العراقية ،بغداد ،٢٠١١

Sources

1- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram: Lisan al-Arab, Volume Sixteen, Dar Sader, Beirut 1414 AH

2-Ahmed Zaki Badawi. Dictionary of Social Science Terms, Lebanon Library, Beirut, 1982

3- Ahmed Fadel Hussein Al-Obaidi, Guarantees of the Principle of Equality in Some Arab Constitutions, Al-Halabi Publications, 2013.

4-Amna Muhammad Ali: Full Citizenship for Women, Concept and Dimensions 2021, Eshraqat Development Magazine- Al-Munjid in Language and Proper Nouns: From Sad to Ya, 43rd ed., Dar Al-Mashriq, Beirut (2008)

6- Radwan Abu Al-Futuh. National Education (Its Nature, Philosophy, Objectives, and Programs), Fourth Cultural Conference, League of Arab States, Cairo, 1960

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ

7- Al-Fakhri Randa Aoun, Discrimination Against Women in Light of the Most Prominent International Conventions: A Comparative Study, Printed, Published, and Distributed by Zain Legal Library, Lebanon, 2022

8- Al-Sayed Yassin. Arab Reform Between Authoritarian Reality and the Democratic Mirage, 1st ed., Dar Mirbat, Cairo, 2005

9-Abdul Hussein Shaaban, The Debate on Identities in Iraq: State and Citizenship, Arab Scientific Publishers, 1st ed., Beirut, 1431 AH - 2010 CE

10. Abdul Karim Zaidan, Al-Mufassal fi Ahkam al-Mar'ah wa al-Bayt al-Muslim fi al-Shari'ah al-Islamiyyah (A Detailed Treatise on the Rulings Concerning Women and the Muslim Home in Islamic Law), Al-Risalah Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, 3rd ed., 2000, vol. 4.

11. Omar Saeed Fara' al-Ahani, Al-Huquq al-Siyasiyah al-Mar'ah fi al-Fiqh al-Islami (Political Rights of Women in Islamic Jurisprudence), Modern University Office, 2011.

12 - Ali Asaad Wafaa. The Pattern of Social Affiliation and its Priorities in Contemporary Kuwaiti Society: A Sociological Approach to the Debate on Social Affiliations, 2003.

See Iraqi Constitutions: http://www.parliament.iq/index.php

13- Abdul Salam Yahya Al-Mahatori, Quotas and their Applications in Electoral Systems, available online, published on 7/11/2012 on the website:

www.sanaanews.net>news-15629

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

14- Ali Khalifa Al-Kuwari, The Concept of Citizenship in the Modern State, Al-Mustaqbal Al-Arabi - Center for Arab Unity Studies, Issue 264, Beirut, February 2001.

15- Muhammad Sayed Fahmy, Women's Participation in Third World Societies, Modern University Office, 2012.

16-Yassin Al-Sayed Taher Al-Yassiri, A Comprehensive Explanation of the Iraqi Nationality Law, Baghdad, 2011

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد الثالث والثلاثون
٢٠٢٥م /١٤٤٧هـ